على العاشر فيجعل عليه ربع العشر فان اشتراه ذمي فحربه على العاشر
بحارة جعل فيه نصف العشر ضعف ما على المسلم فان عاد الى سلم
جعلت فيه ربع العشر فيه اما واحد يختلف فيه الحكم بناء على
حكم من يملك فكذلك الارض من ارض العشر يختلف فيها الحكم
بحسب من يملكها ولما استكثر المؤلف رحمه الله تعالى ان يقال
من قبل ابي حنيفة رحمه الله تعالى ان قياس الارض على المال
قياس مع الفارق لان مال الزكاة اقبل للتحول من وصف الى وصف
الا ترى ان مال التجارة يخلى عنه الزكاة بنية القنية والسوائم
تخلى عنها الزكاة بجعلها معلوفة والارض ليست كذلك الى
بقياس الارض على الارض تأييداً للقياس الاول ودفعا لما
اجيب به من قبل ابي حنيفة رحمه الله تعالى فقال الا ترى لو اه
ذميا اشترى ارضا من ارض العرب حيث اى في بطان لم يقع فيه
خراج قط وذلك شئ ان يكون بمكة او المدينة او ما اشبههما
كسائر ارض الحجاز واليمن لم اضع عليها الخراج وهل يكون خراج
في الحرم استقبام انظر ولكنه تضاعف عليه الصدقة اى الزكاة
كما تضاعف على اهل الذمة في اموالهم التي يختلفون بها في التجارات
ومن اسلم منهم فارضه عشرية لانه الظهير لشان لم يوضع عليها
الخراج قبل ذلك (فصل فيمن تجب عليه الجزية من اهل الذمة
ومن لا يؤخذ منه الجزية اكم لا يؤخذ على رؤس اهل الذمة
من الخراج جعلها جزى كلها وهي سميت جزية لانها تجزى عن
الذمي وتسقط القتل عنه اذا قبلها قال الله تعالى قاتلوا الذين

لا يؤمنون بالله الى قوله حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون
قال ابو يوسف الجزية واجبة بالنص المتلو انفا على جميع اهل الذمة
من في السواد اى سواد العراق وغيرهم من اهل الجبرة البالغة بعدة
كانت على ساحل البحر قرب الكوفة وسائر الجانب البلدان من اليهود
لهم قوم موسى عليه الصلوة والسلام وكتابهم التوراة قيل لفتق اكمام
من اليهود بالفتح للتوبة والرجوع عن الباطل الى الحق ومنه انا
هدنا اليك وقال اكم مدع لهم ثم بقي بعد نسخ شريعتهم لزعمهم
وان زال المدح وهو غير منصرف للعلمية والتانيث لانه يجرى في كلام
مجرى القبيلة قال الزمخشري والاصل في يهود وبحوس اليهود بعيد لوم
التعريف لانها علمان خاصان لقومين كقبيلتين واما جهز وانتظرها
بالدال لانه اجرى يهود ويهود مجرى شعيرة وشعير والنصارى
هم قوم عيسى عليه الصلوة والسلام وكتابهم الانجيل قيل كموا بذلك
لنسبتهم الى ناصرة قرية بارض الشام نزلها مريم بعد رجوعها من مصر
وقيل لانهم نصروا المسيح عليه الصلوة والسلام حين قال من انصاري
الى الله قال الحواريون نحن انصار الله الاية والمجوس باقي تعريفهم
في نفسهم والصابئين طائفة تائهة بالصابئ قيل كميت بذلك
لنسبتها الى صابئ عم نوح عليه الصلوة والسلام وفي الفتاوى الصابئون
يزعمون انهم على دين نوح عليه الصلوة والسلام وقبلتهم من ناحية الشمال
عند منتصف النهار انتهى قال اليعني في شرح الكنز ويحل ليس للمسلم
تزويج الصابئة عند ابي حنيفة رحمه الله تعالى خلافا لصاحبيه
وهذا بنى على انهم عبدة الاوثان عنده لانهم يعبدون النجوم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)